

511 الفرق بين المسح على الخف والمسح على الجبيرة - الشيخ

عبدالقادر شيبه الحمد رحمه الله

عبدالقادر شيبه الحمد

والجبيرة تختلف عن الخف الجبير تختلف عن الخوف اللي يفريك الخوف لا لا عبرة به الا اذا لبس على طهارة كاملة يعني يشترط في جواز المسح على الخف ان يكون الانسان لبسه بعد طهارة كاملة - [00:00:00](#)

ان كان جنب يكون اغتسل وان كان محدث حدس اصغر يكون تواب فلو لبس الخف على غير طهارة لا قيم لا يحل له ان يمسخ عليه. فان مسح عليه فالصلاة باطلة لانها بلا وضوء - [00:00:26](#)

المسح على الخف يشترط ان يكون الخف قد لبس على طهارة. ادي واحدة ثانيا الخف محدد بوقت يمسخ المقيم يوما وليلة والمسافر ثلاثة ايام بلياليه هذا محدد المسح على الخوف - [00:00:44](#)

ان في المقيم يمسخ يوم وليلة. بس يوم وليلة من متى من تاريخ نقض الوضوء اللي انت لبست الخف قبله يعني افرض انا توضأت لصلاة الصبح ولبست الخف وامسكت على طهارتي حتى صليت العشاء. يمكن يكون - [00:01:05](#)

ظروف اني ما احتجت لنقض الوضوء ولا ان تجد وضوئي. واستمررت استمررت على طهارة التي لبست الخف بعدها ما انتقضت الا العشاء او المغرب من تاريخ نقض الوضوء لك اربعة وعشرين ساعة - [00:01:28](#)

من تاريخ نقض الوضوء لك تمسح على الخف اربعة وعشرين ساعة اذا كنت مقيما وان كنت مسافرا ثلاثة ايام بلياليها من تاريخ نقض الوضوء اللي انت لبست الخف بعده هذا بالنسبة للخوف. لكن الجبيرة لا تحتاج لطهارة - [00:01:49](#)

يعني يمسخ عليها وان كانت وضعت الجبيرة وهو جنب افرض ان حصل عليه الله لا يقدر ان شاء الله. حادث وحصل فيه كسر وربط حط له جبيرة وهو جنب. اوعى محدث حدث - [00:02:08](#)

يمسح على الجبيرة وحتى ولو كان جنوبا والصلاة بها صحيحة منضبطة ويتيمم بعد ذلك يتيمم بعد ذلك للصلاة اذا كان ما يقدر يسبح من اجل الجبيرة اللي عليه المهم المهم ان الجبيرة لا يشترط ان توضع على طهارة - [00:02:24](#)

ان كان طاهر فهذا من فضل الله عليك. واذا كان غير طاهر فلا يضر يمسخ عليها وان كان وضعها على غير طهارته هذا الفرق بين الخف وبين الجبيرة - [00:02:45](#)